

في الطب

والشهاداته والديوبية والسيان لقلوبها بالماملات والمثلكات
والغنايات لوان في المقن عيظا هره لكانه
اوله فانه المصطلح في اصطلاح اطباء من الوجوه والاشتمال وكر
فتم ما حيث برع الوضوح في ارجائه وسننه وبينه العشق والتميم
والالتجاسه وهكذالك ان يقول في كتاب سانه الطياره
واحكامها وما يتعلق بها واعلم انه يصح هنا معك الاضافه الثلاثه
من واللام وفي امانه فانه قال في كتاب من الطياره اي من
الغنايات نحو خاتم فضله اي من فضله واما اللام فالمن في كتاب
الطياره واللام للاختصاص في محله بالطياره من بين كتب
الغنايات لا يكثر الطياره في غيرها من اهلها في الغنايات واما في
ضفره في كتاب في الطياره اي مطروقه في الطياره من بين
سلك احكامها اعلم ان الكتاب انما حاصله ان الترتيب في
حتم الكتاب والباب والفضل والفرد والميله وكل من يعنى
لغوي ومعناه اصطلاح في ذلك عشره كما يله والمختار لها اسماء
للالفاظ باعتبار دلالتها على المعاني وقيل ايضا بالاساطير وقيل
للمعاني وقيل للشعور وقيل لاشئ منها وقيل للثلاثه في سبع
اقواله لم والتميز وتختلف باختلاف اللغه فالبايع فترجيه
نوصلها من اظهر البياض والانس والفصل الحاضر من
السنين والغزغ ما يلى على غيره والاصغر عكسه والسيله لثمة
السؤال وعرفا برهان في قوله من عند في العلم اي نيام عليه
الرهان انه الذي اي شأنا ذلك وهي تطبق على مجموع الموضوع
والجزر والكم وعلى الحكم فقط من حيث انه سأل عنه امان
حيث انه يطلب بالهليل فطلب ومن حيث انه يجب عنه شجرت

ومن

ومن حيث انه يدعى في عن ومن حيث انه يستخرج بالحقه فنسبة
واشاروا بقوله غالبا فيقول بعضها عن بعض قال في التفتيح
البايع اصطلاحا اسم لجلته من العلم وقيل في كتاب
والفضل فان حتمه الثلاثه قلت ان كتاب اسم لجلته من العلم
شتمه على ابوابه وهو لول والبايع اسم لجلته من ابواب العلم
مشتمل في مسائله في الكتاب كالجنس الجامع لادوابه جامعه وهو
جامعه لسائل فالابواب الفواحه والفضول الصانف والمسائل
اشخاصه اه كلامه فالثلاثه كالفتور والمسكن اذا اجتمعت
فترت واذ افرقت اجتمعت والجمع عطف عام على خاص لان كل
علم شرعي ولا عكس لاخلافه في مفهوم العلم دون الجمع
يقال كسب اي يقال قول الجارية على طريقة اللفظ وقول كسامة
كسبه وهو تقيس لقول الخلاصة فقل فاسم مصدر العدي
واما اللذان يده فمما هيان لما في الخط وقول كسامته
الجمع وقدم لهم وللا لانه مجرد وكان الاشتات في كونه ثانيا لان ديه
حرفا للافظ وكسامة ضمه فان كسامة كما في الشهر من كتابا قدم
عليه اراج وعبارة الشورى قول كسامة مجرد وكسامة وكسامة
مصدره مزيدان الاولي مجرد والثاني حرف وقدم المراد
بجمع الشهرية اي الزينة وهذا الكتاب والكتابة تستف
من مجرد وهو الكتاب اي يخدمه ولا يرد ان المصدر حاقه
لا اشتقاق له واصطلاحا في اصطلاح الفقهاء اي في
معرفة والاصطلاح اتفاق طائفة على امر معلوم بينهم من اختلف
الطرف الميم وعريف الكتاب من مقال اللغوي بقوله في
وقال الطياره لغوي واما في الطبع با على ما هو المراد من ان

Copyrighted material